

محتويات العدد :

قرارا رئيس جمهورية مصر العربية

رقم الصفحة

قرار رقم ٢٢٨ لسنة ١٩٩٧ بتعديل المادة (٦) من قرار رئيس الجمهورية

رقم ٣٥١ لسنة ١٩٨٦ ٢

قرار رقم ٢٢٩ لسنة ١٩٩٧ بتعديل التعريف الجمركية المنسقة ٥

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٨ لسنة ١٩٩٧

بتعديل المادة (٦)

من قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥١ لسنة ١٩٨٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥١ لسنة ١٩٨٦ بإصدار التعريف الجمركية

والقرارات المعدلة والمكملة له ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للتعريف الجمركية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرار:

(المادة الاولى)

يستبدل بنصوص الفقرتين الأولى والثانية من البند (ب) من المادة ٦ من قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥١ لسنة ١٩٨٦ المشار إليه ، النصوص الآتية :

(ب) إذا بلغت نسبة التصنيع المحلى ٣٠٪ (ثلاثين فى المائة) فأكثر تخضع الأجزاء الأجنبية المستوردة لفئة ضريبة الوارد المقررة على المنتج النهائى الكامل الصنع بعد تخفيضها بالنسب المبينة بالجدول التالى ، وبعد أقصى ٩٠٪ (تسعون فى المائة) ، أو تحصل ضريبة الوارد المقررة على بنودها الخاصة بها أيهما أقل ، وذلك بالنسبة لكل جزء منها على حدة متى بلغت نسبة التصنيع المحلى ٦٠٪ (ستين فى المائة) ، ويجوز تخفيض هذه النسبة إلى ٤٠٪ (أربعين فى المائة) بقرار من وزير الصناعة .

وتحسب نسبة التصنيع المحلى على أساس نسبة مساهمة خط التجميع التى تحدد بقرار من وزير الصناعة لكل صناعة تجميعية على حدة مضافا إليها نسبة الأجزاء المصنعة محليا إلى مجموع الأجزاء الكاملة المكونة للمنتج النهائى ، وذلك حسبما تحدده الهيئة العامة للتصنيع فى ضوء الترخيص الصادر بإقامة المشروع .

| نسبة التصنيع المحلى | نسبة التخفيض فى ضريبة الوارد على المنتج النهائى | مسلسل |
|---|---|-------|
| إذا بلغت نسبة التصنيع المحلى ٣٠٪ وحتى ٤٠٪ | ١١٠٪ من نسبة التصنيع المحلى | ١ |
| إذا بلغت نسبة التصنيع المحلى أكثر من ٤٠٪ وحتى ٦٠٪ | ١١٥٪ من نسبة التصنيع المحلى | ٢ |
| إذا بلغت نسبة التصنيع المحلى أكثر من ٦٠٪ | ١٢٠٪ من نسبة التصنيع المحلى وبحد أقصى ٩٠٪ من فئة الضريبة على المنتج النهائى | ٣ |

(المادة الثانية)

على وزير المالية تنفيذ هذا القرار ، ويلغى كل حكم يخالف أحكامه .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ ربيع الأول سنة ١٤١٨ هـ

(الموافق ٩ يولية سنة ١٩٩٧ م)

حسنى مبارك